

سنن ابن ماجه

2724 - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري . أنبأنا عبد الله بن وهب . أنبأنا يونس عن ابن شهاب . حدثه عن قبيصة بن ذؤيب . ح وحدثنا سويد بن سعيد . ثنا مالك بن أنس ابن شهاب عن عثمان بن إسحق بن خرشة عن ابن ذؤيب قال جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها . فقال لها أبو بكر مالك في كتاب الله شيء . وما علمت لك في سنة رسول الله شيئاً . فارجعي حتى أسأل الناس . فسأل الناس . فسأل الناس . فقال النغيرة بن شعبة حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم . أعطاهما السدس . فقال أبو بكر هل معك عيرك ؟ فقام محمد بن أبي سلمة الأنصاري . فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة . فأنقذه لها أبو بكر . ثم جاءت الجدة الأخرى من قبل الأب إلى عمر تسأله ميراثها . فقال مالك في كتاب الله شيء . وما كان القضاء الذي قضي به إلا لغيرك . وما أنا بزائد في الفرائض شيئاً . ولكن هو ذاك السدس . فإن اجتمعنا فيه فهو بينكما . وأيتكما خلت به . فهو لها . [ش - (خلت به) أي انفردت به] . K ضعيف